

152847 - هل يجوز للمرأة المسافرة أن تجمع بين الظهر والعصر يوم الجمعة ؟

السؤال

هل يجوز للمرأة في السفر يوم الجمعة جمع صلاة الظهر مع العصر إذا كانت في البيت وما الحكم إذا كانت في المسجد تجمع أو لا؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

يجوز للمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، جمع تقديم أو جمع تأخير ، حسب الأيسر له .

ثانياً :

صلاة الجمعة لا تجب على المرأة ، وإذا صلتها مع الإمام في المسجد فإنها تصح منها .

قال ابن قدامة - رحمه الله - في "المغني" (2/88) :

" والذكورية شرط لوجوب الجمعة وانعقادها ؛ لأن الجمعة يجتمع لها الرجال ، والمرأة ليست من أهل الحضور في مجامع الرجال ، ولكنها تصح منها ؛ لصحة الجماعة منها ، فإن النساء كن يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجماعة " انتهى .

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

" لا تجب الجمعة على المرأة ، لكن إذا صلت المرأة مع الإمام صلاة الجمعة فصلاتها صحيحة ، وإذا صلت في بيتها فإنها تصلي ظهرها أربعاً ، ويكون بعد دخول الوقت " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (8/ 212) .

ثالثاً :

لا يجوز الجمع بين صلاة الجمعة وصلاة العصر ، لأن الجمع إنما ورد في الشرع بين الظهر والعصر ، ولا يصح قياس الجمعة على الظهر في هذا ، للفروق الكثيرة بين الصلاتين .

وقد سبق بيان هذا في جواب السؤال رقم (26198) .

فعلى ما تقدم :

إذا كانت المرأة مسافرة يوم الجمعة ، ولم تصل الجمعة مع الناس في المسجد ، فإن لها أن تجمع بين الظهر والعصر ، جمع تقديم أو جمع تأخير ، حسب ما تيسر لها .

فإذا كانت في المسجد ولم تكن صلت الجمعة مع الناس وأرادت أن تجمع بين الظهر والعصر فإن لها ذلك .

وانظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (73339) ، (131480) .

والله أعلم .